

تاج العروس من جواهر القاموس

أَرَادَ بِالرَّحْلِ الْمَنْزِلَ . وَسَجَّلَ الرَّجُلُ تَسْجِيلًا : أَي أَنْعَطَ .
 وَسَجَّلَ بِهِ إِذَا رَمَى بِهِ مِنْ فَوْقُ كَسَجَلَ سَجْلًا . وَكَتَبَ السَّجْلَ
 بِكَسْرَتَيْنِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ وَهُوَ الصَّكُّ : اسْمٌ لِكِتَابِ الْعَهْدِ
 وَنَحْوِهِ قَالَ ابْنُ تَعَالَى : " كَطَيِّ السَّجْلِ لِلْكِتَابِ " ج : سَجْلَاتٌ وَهُوَ
 أَحَدُ الْأَسْمَاءِ الْمَذْكُورَةِ الْمَجْمُوعَةِ بِالتَّاءِ وَلَهَا نَطَائِرٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ
 : فَتَوَضَّعُ السَّجْلَاتُ فِي كَيْفَةٍ وَهُوَ أَيضًا : الْكَاتِبُ وَقَدْ سَجَّلَ لَهُ وَبِهِ
 فَسَّرَتِ الْآيَةُ وَقِيلَ : هُوَ الرَّجُلُ بِالنَّحْبِشِيَّةِ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الْجَوَزَاءِ
 أَنَّهُ قَالَ : السَّجْلُ اسْمٌ كَاتِبٍ لِلنَّبِيِّ A وَتَمَامُ الْكَلَامِ لِلْكِتَابِ
 قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : وَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ فِي الصَّحَابَةِ وَلَا يَصِحُّ . قُلْتُ : هَذَا
 أَوْرَدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي التَّجْرِيدِ وَابْنُ فَهْدٍ فِي مُعْجَمِهِ وَقَالَ : فِيهِ
 نَزَلَتْ الْآيَةُ الْمَذْكُورَةُ وَقِيلَ : اسْمٌ مَلَكَ . وَالسَّجْلُ بِالْكَسْرِ : هُوَ
 السَّجْلُ لُغَةٌ لِلْكِتَابِ رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ الْكُوفِيِّ وَبِهِ قَرَأَ
 لَوْ قَالَ : وَبِالْكَسْرِ : الصَّحِيفَةُ كَانَ أَخْصَرَ . وَالسَّجْلُ بِالضَّمِّ : جَمْعُ
 لِلنَّاقَةِ السَّجْلَاءِ لِلْعَظِيمَةِ الصَّرْعِ . وَالسَّجْلُ كَأَمِيرٍ : النَّصِيبُ
 قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ فَعِيلٌ مِنَ السَّجْلِ الَّذِي هُوَ الدَّلْوُ الْمَلَأَى قَالَ :
 وَلَا يُعْجَبُنِي . وَالسَّجْلُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ . وَالسَّجْلُ كَسَكَّيْتِ :
 حِجَارَةٌ كَالْمَدَرِ قَالَ ابْنُ تَعَالَى : " تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سَجْلٍ " وَهُوَ
 مَعْرَبٌ دَخِيلٌ أَصْلُهُ بِالْفَارِسِيَّةِ سَنْكٌ وَكَلَّ أَي الْحَجَرُ وَالطَّيْنُ
 وَالوَاوُ عَاطِفَةٌ فَلَمَّا عُرِّبَ سَقَطَتْ أَوْ كَانَتْ حِجَارَةً مِنْ طَيْنٍ طُبِخَتْ
 بِنَارٍ جَهَنَّمِ وَكُتِبَ فِيهَا أَسْمَاءُ الْقَوْمِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :
 لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طَيْنٍ مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ " وَهَذَا قَوْلُ
 الْجَوْهَرِيِّ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : لِلنَّاسِ فِي السَّجْلِ أَقْوَالٌ وَفِي
 التَّفْسِيرِ أَنَّهَا مِنْ جِلِّ وَطَيْنٍ وَقِيلَ : مِنْ جِلِّ وَحِجَارَةٍ وَقَالَ أَهْلُ
 اللُّغَةِ : هَذَا فَارِسِيٌّ وَالْعَرَبُ لَا تَعْرِفُ هَذَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالَّذِي
 عِنْدَنَا وَاللَّهْمُ أَعْلَامٌ أَنَّهُ إِذَا كَانَ التَّفْسِيرُ صَحِيحًا فَهُوَ فَارِسِيٌّ
 أَعْرَبَ لِأَنَّ ابْنَ تَعَالَى قَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الْحِجَارَةَ فِي قِصَّةِ قَوْمِ لُوطٍ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ وَقَالَ : " لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طَيْنٍ " فَقَدْ بَيَّنَّ

لِلْعَرَبِ مَا عِنْدِي بِسَجِّيلٍ وَمِنْ كَلَامِ الْفُرْسِ مَا لَا يُحْصَى مِمَّا قَدْ
أَعْرَبَتْهُ الْعَرَبُ نَحْوَ جَامُوسٍ وَدِيْبَاجٍ وَلَا أُزْكَرُ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِمَّا
قَدْ أَعْرَبَتْهُ الْعَرَبُ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مِنْ سَجِّيلٍ " تَأْوِيلُهُ :
كَثِيرَةٌ شَدِيدَةٌ وَقَالَ : إِنْ مِثْلَ ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ :
" وَرَجُلَةٌ يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ عَنْ عُرْضِضَرَبٍ تَوَاصَتْ بِهِ الْأَبْطَالُ
سَجِّينًا